رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الحج والعمرة والزيارة للإمام ابن باز -رحمه الله- مشروع كبار العلماء

10 ما حكم من حج ولم ينو الفريضة، هل يلزمه الإعادة؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

يقول السائل في فتوى رقم الف ومئة وتسعة وعشرين لما بلغت الخامسة عشرة من عمري طلبت من والدي ان احج معه مظهرا له ان قصدي اداء فريضة الحج ولكن لم يكن قصدي ونيتي اداء الفريضة - 00:00:01

بل كان قصدي حب الاستطلاع ورؤية مكة المكرمة والمدينة المنورة ومشاهدة المشاعر المقدسة وغير ذلك اما الفريضة فسأقضيها فيما بعد ان شاء الله. علما اني قضيت ذلك الحج على ما يرام. رغم شكوكي من نقص في رمي احدى الجمرات - 00:00:18

فهل اعيد الفريضة علما باني حريص على اعادتها احتياطا الجواب ان كان الامر كما ذكرت من انك اديت الحج على ما يرام. فقصدت الحج عند الاحرام واديت جميع فرائضه فحجك صحيح ان شاء الله يسقط به عنك الفريضة - 00:00:38

ولا تأثير لقصدك ابتداء مشاهدة مكة والمدينة وغيرها. من الاماكن على صحة حجك وهو قريب في الحكم من قصد التجارة مع الحج غير ان له تأثيرا على مقدار ثوابك عن الحج. حيث نويت ابتداء نية اخرى وصاحب قصدك الحج عند الاحرام - 00:00:58

وعليك دم عما شككت فيه من نقص الرمي ان كان الشك في ترك ثلاث حصيات فاكثر. لان الاصل وجوبه ولا يسقط عنك الا اذا اديته بيقين او غلبة ظن. وان اعدت الحج احتياطا رغبة في عظم الثواب فذلك اعظم لاجرك واتم - 00:01:17

اما اذا كنت لم تقصد الحج عند الاحرام. وانما اديت اعماله ظاهرا حتى لا ينكشف امرك لابيك. فحجك غير صحيح لان النية ركن من اركان الحج لا يصح بدونها ويجب عليك ان تعيده عند الاستطاعة وصلى الله على نبينا محمد - 00:01:37

اله وصحبه وسلم - 00:01:57